

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين ومن اهتدى بهداه وبعد ...

إن أعظم ما شغل البشر من القضايا الاجتماعية في القديم الماضي و الحديث الحاضر وما سيشغلهم في المستقبل القادم هو قضية المرأة . وقد تخطت البشر في معالجتها ولم يهتدوا فيها إلى الصواب لان معالجتهم كانت في بمعزل عن هدى الله تعالى وشرعه القويم فجاءت مشوبة بأهواء النفس و قصور العقل الذي من شأنه العجز عن أدراك حقائق الأمور وكانت المرأة هي الضحية في تلك المعالجات .

والجديد في قضية المرأة في العصر الحديث إنها عرضت ولا تزال تعرض على نحو جديد يحمل شعار الدفاع عن حقوق المرأة المهضومة ورد حريتها المسلوبة ، وضرورة مساواتها بالرجل في كل شيء وفيما يتمتع به من حرية الرواح والمجيء والعمل والسلوك وضرورة خروجها من سجن البيت وقيوده .

وكان المنادون في هذا العرض الجديد لقضية المرأة تحت هذا الشعار الجديد وعلى جهل من المرأة بأمور دينها وإسلامها أناسا مردوا على حب الفاحشة والسطو على الأعراض وهتك الحرمات ، وبرعوا في المكر والخداع و إثارة الغرائز والشهوات وقد نجحوا في حملتهم الماكرة حتى آل الأمر في دول الغرب إلى تفكك العائلة وشيوع الفاحشة وكثرة اللقطاء حتى صاروا يعدون بعشرات الألوف بل ومئات الألوف في بعض أقطار هذه الدول ، وظهرت فيهم العلل و الأمراض التي لم تكن في أسلافهم حتى ضج بعض كتابهم من هذا المصير واندروا أقوالهم سوء العاقبة إذا استمر الأمر على ما هو عليه من هذا الترددي والانحدار . ولكن القوم الرذيلة ووصلوا إلى القاع ولم تبقى لديهم قوة ولا عزيمة على النهوض من المستنقع الآسن الذي وقعوا فيه .

أرادوا من ذلك كله أن تكون المرأة المسلمة فردا في المجتمع بدون موقع وعضوا في الأسرة بدون دور وسالكة في المتاهات بدون هدف . هذا ما يحدث في بلاد الغرب بالنسبة للمرأة ، أما في بلاد المسلمين فإن الأمر وان لم يصل إلى ما وصل إليه في بلاد الغرب إلا إن ما وقع هناك بدأت أوائل شروره تقع هنا في بلاد المسلمين وان الضحايا من المسلمات كثيرات وان الأسرة المسلمة بدأت تتضعع و تتصدع وتتذر بالسقوط ، ويزيد في خطورته إن موجه الفساد والتضليل والخداع للمرأة المسكينة تزداد ضراوة وعنفا وساعد على ذلك ضعف الوعي الإسلامي عند الرجال والنساء على حد سواء ، وقلة الغيرة على الحرمات وحب التقليد لما يجري في بلاد الغرب .

ولو أدرك المسلمون قضية المرأة عالجها الإسلام علجا حاسما من جميع جوانبها وان علاجه هو العلاج الوحيد الصحيح لأنه من صنع الله خالق المرأة و العالم بما يصلح لها . وقد اخبر الله تعالى بما عالج به قضية المرأة وما منحها من حقوق هي أهل لها وما الزمها به من واجبات هي في مصلحتها واستطاعتها اخبرنا بذلك في القرآن الكريم وفي آيات بينات كثيرات وهذا دليل واضح على عظيم رعاية الإسلام للمرأة و العناية بها . وكذلك جاءت السنة المطهرة فبينت ما لها وما عليها كما بينت مكانتها السامية في الإسلام .

وكان من واجب المسلمين ومن المرأة المسلمة أن يتعلموا أمور دينهم ويرضوا بما شرعه الله تعالى للمرأة من أحكام وان يلتزموا بها فلا يقبلوا سواها وهذا هو شأن المسلم والمسلمة قال تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب: ٣٦) . ومن سبل العلاج نشر الوعي الإسلامي بين المسلمين و تعليم المرأة المسلمة وعموم المسلمين بالحقوق والواجبات التي أعطاها الإسلام للمرأة وباهتمام الإسلام في جميع ما يخص المرأة وفي مقدمه ذلك التربية والتعليم . وقد ضرب الرسول (ﷺ) أروع مثال وخطا أعظم

خطوة في مجال العلم يوم حض المسلمين على تعليم الإماء اللواتي لايعنى بأمرهن أحد فقال : (أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها وأدبها فأحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها فله أجران) وكان الرسول (ﷺ) يتخول الناس بالمواعظ ويعلمهم ما ينفعهم في دنياهم وأخراهم ، وقد التمس النساء من الرسول (ﷺ) أن يجعل لهن يوما يفقهن في الدين ويعلمهن أمور الإسلام ففي الحديث: جاءت امرأة إلى رسول الله (ﷺ) فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك ، فاجعل لنا يوما من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله . فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا ، فاجتمعن فأتاهن فعلمهن مما علمه الله .

هكذا غرس الإسلام في نفس المرأة المسلمة حب طلب العلم حتى أباح لها شهود الصلاة وخطب الجمعة وهما من وسائل التعليم والتربية وتهذيب النفوس فكانت هذه الأحاديث دروسا قيمة ألقاها رسول الله (ﷺ) على ذلك المجتمع الذي غرق في ازدياد المرأة واحتقارها وقد أثمرت دروسه تلك وأنت بنتائج طيبة . وقد أقبلت النساء في صدر الإسلام على تعلم أمور دينها . ونبغ في التاريخ الإسلامي عالمات خلد التاريخ ذكرهن أمثال عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كانت تحدث الناس وتصحح للصحابة وتفنيهم وأمثالها كثير مما يدل على مكانه المرأة العلمية في العصر الإسلامي ومشاركتها في شتى العلوم والفنون .

ومن أوائل ما دعا الإسلام المرأة إلى معرفة هو الحلال والحرام في سائر التصرفات ومعرفة العقائد والعبادات والأخلاق الفاضلة وتهذيب النفوس فكيف تستطيع المرأة إدارة شؤون منزلها إذا كانت جاهلة .وكيف تستطيع إن تربي طفلها تربية صالحة إذا لم تكن عارفة على التعاليم الإسلامية وبعد :

فان المسلمين في عصرنا وقد ابتعدوا عن روح الإسلام الحقيقية وخبا من نفوس كثيرة منهم نور الإيمان ، صار بعض العامة منهم يعتقد جهلا وخطأ حرمة تعليم

المرة ولو رجع هؤلاء إلى سيرة الرسول (ﷺ) لوجدوا انه أول من دعا النساء إلى طلب العلم وفقا لضوابط والشروط الشرعية التي لا تؤدي إلى الفتنة والفساد .
ولهذا أقدم هذا البحث (المرة والعلم) لأبين فيه فضل العلم والعلماء بما ورد من نصوص في الكتاب والسنة المطهرة ، وأهمية العلم والحث عليه وأهمية تعلم العلوم الدينية وحق المرأة في التفقه في الدين، وحق المرأة أن تطلب من يعلمها أمور دينها وتعلم المرأة العلوم الدنيوية، وحرية التعليم ونشر العلم وفضله، وبعث الرسول (ﷺ) المعلمين بتعليم الناس وتعليم رسول الله (ﷺ) للنساء . وتعليم النساء في الوقت الحاضر وفق المراحل و الضوابط الشرعية .



المطلب الأول

فضل العلم والعلماء

للعلم منزلة عظيمة في الإسلام ، وهناك نصوص كثيرة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة في فضل العلم والعلماء .

أولاً : ما جاء في القرآن الكريم في فضل العلم والعلماء

أ- قال تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾^(١) . ففي هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم ، فانه لو كان أحد اشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه واسم ملائكته ، كما قرن اسم العلماء^(٢) . فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه وثنى بالملائكة وثلت بأهل العلم وناهيك بهذا شرفا وفضلا وجلالا^(٣) . وفي الآية خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام .

ب- وقال تعالى : في شرف العلم لنبيه (ﷺ) ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾^(٤) . فلو كان شيء اشرف من العلم لأمر الله تعالى نبيه (ﷺ) أن يسأله منه كما أمر أن يستزيده من العلم^(٥) .

ج- وقال تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾^(٦) .

جاء في تفسير القرطبي رحمه الله لهذه الآية ، يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات أي في الثواب في الآخرة وفي الكرامة في الدنيا ، فيرفع المؤمن على من ليس بمؤمن والعالم على من ليس بعالم . وقال أبو السعود مدح الله العلماء في هذه الآية . ومعنى درجات أي دينهم إذا فعلوا ما أمروا به ، وقيل أراد بالذين أوتوا العلم الذين قرئوا القرآن . وقال الإمام مالك : ((والذين أوتوا العلم درجات))

(١) آل عمران : ١٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : القرطبي / ٤/ ٤١ . وانظر إحياء علوم الدين للإمام الغزالي / ٥/١ .

(٣) تفسير القرآن العظيم : لبن كثير / ٢/ ٢١ .

(٤) تفسير القرآن العظيم : لبن كثير / ٢/ ٢١ .

(٥) الجامع لأحكام القرآن / ٤/ ٤١ .

(٦) المجادلة / ١١ .

يرفع بها العالم والطالب للحق . وعن ابن عباس رضي الله عنه خير سليمان عليه السلام بين العلم والمال والملك فاختر العلم فأعطي المال والملك معه^(١). وقال الالوسي في تفسير هذه الآية : والدال على فضل العلم والعلماء أكثر من أن يحصى، وأرجى حديث عندي في فضلهم ما رواه الإمام أبو حنيفة في مسنده عن ابن مسعود قال : رسول الله ﷺ ((يجمع الله العلماء يوم القيامة فيقول : اني لم اجعل حكمتي في قلوبكم إلا وأنا أريد بكم الخير ، اذهبوا إلى الجنة ، فقد غفرت لكم على ما كان منكم))^(٢) .

د- وقال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾^(٣). يعني بالعلماء الذين يخافون قدرته ، فمن علم انه عز وجل قدير أيقن بمعاقبته على المعصية ، كما روي عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير هذه الآية قال الذين علموا إن الله على كل شيء قدير . وقال الربيع بن انس من لم يخش الله تعالى فليس بعالم . قيل لسعد بن إبراهيم من افقه أهل المدينة قال اتقاهم لربه عز وجل . وعن علي رضي الله عنه قال إن الفقيه حق الفقيه من لم يقنط الناس من رحمه الله ، ولم يرخص لهم في معاصي الله تعالى ولم يؤمنهم من عذاب الله ، ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره ، انه لا خير في عباده لا علم فيها ، ولا علم لا فقه فيه ، وقراءة لا تدبر فيها^(٤) .

ثانياً : ما جاء في السنة النبوية في فضل العلم والعلماء

أ- اخرج الإمام البخاري رحمه الله عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معاوية خطيباً يقول سمعت النبي ﷺ يقول: ((من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله))^(٥) . وقال الإمام العيني في شرحه لهذا الحديث من يرد

(١) الجامع لأحكام القرآن ١٧/٢٩٩-٣٠٠ .

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني : الالوسي / ٢٨/ ٢٩ .

(٣) فاطر / ٢٨ .

(٤) الجامع لأحكام القرآن / ١٤/٣٤٣-٣٤٤ . وانظر عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للعيني / ٥٥/٢ .

(٥) عدة القارئ شرح صحيح البخاري / ٤٨/٢ .

الله به يعني من أراد الله به خيراً يوفقه ويزيد له في فهمه في أمور الشرع ولا يتعرض لأمر ليس على وفق خاطره إذ الأمر كله لله وهو الذي يعطي ويمنع وهو الذي يزيد وينقص^(١). ولا يخفى عليك أخي القارئ ما في الحديث من فضل العلماء على سائر الناس وفضل الفقه في الدين على سائر العلوم لأنه يقود الإنسان إلى خشية ربه ومخافته والتزام أوامره وطاعته في كل شيء.

ب- اخرج الإمام النسائي بسنده عن أبي هريرة إن رسول الله (ﷺ) قال: ((إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له))^(٢).

قال القاضي عياض معناه إن عمل الميت منقطع بموته لكن هذه الأشياء كما كان هو سببها من اكتسابه الولد وبنه العلم عند من حمله عنه أو إيداعه تأليفاً بقي بعده . ونقل الإمام النووي عن العلماء وذكر القاضي تاج الدين السبكي إن حمل العلم المذكور على التأليف أقوى لأنه أطول مدة و أبقى على ممر الزمان^(٣) . ورحم الله الشاعر إذ يقول :

إذا مات ابن آدم ليس يجري	عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل	وغرس النخل والصدقات تجري
وراثه مصحف ورباط ثغر	وحفر البئر أو إجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي	إليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم فخذها	من أحاديث بحصر ^(٤)

خ- اخرج الإمام الدارمي وأبو داود وابن ماجه حديثاً عن رسول الله (ﷺ) فيه ((.. وان العالم ليستغفر له من في السماوات والأرض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ، وان العلماء ورثة الأنبياء وان

(١) عدة القارئ شرح صحيح البخاري ٥١/٢ .

(٢) سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي ٢٥١/٦ .

(٣) المصدر السابق ٢٥١/٦ - ٢٥٢

(٤) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) : منصور علي ناصف/١/٧٦

الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، ورثوا العلم فمن أخذه اخذ بخط وافر))^(١) وفي هذا الحديث شرف للعلماء عظيم ، ومحل لهم في الدين خطير .
 د- واخرج الإمام بن ماجه عن ابن عباس إن رسول الله (ﷺ) قال : ((فقيه واحد اشد على الشيطان من ألف عابد))^(٢) .



المطلب الثاني

أهمية طلب العلم والعمل عليه

أولاً: النصوص الواردة في التعلم وفضله :

أ- عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: ((من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة ، وان الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم ...))^(٣) . والمراد بالحديث الشريف أن الله سبحانه وتعالى يوفق طالب العلم للأعمال الصالحة فيوصله بها إلى الجنة أو يسهل مايزيد به علمه لأنه أيضا من طرق الجنة بل أقربها .

ب- اخرج الترمذي في جامعه ((من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع)) . وجاء في شرحه فهو في سبيل الله أي الجهاد ، والمعنى من خرج من بيته أو بلده في طلب العلم ، أي العلم الشرعي (فرض عين أو كفاية) فهو في سبيل الله لما في طلب العلم من إحياء الدين وإذلال الشيطان وأتعب النفس كما في الجهاد حتى يرجع إلى بيته^(٤) .

ج- اخرج الدارمي في سننه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله (ﷺ) مر بمجلسين في مسجده فقال ((كلاكما على خير ، واحدهما افضل من صاحبه ، أما هؤلاء فيدعون الله و يرغبون إليه ، فان شاء أعطاهم وان شاء منعه ، وأما هؤلاء فيتعلمون

(١) سنن الدارمي ٩٨/١ ، سنن أبي داود ٢٨٥/٢ ، سنن ابن ماجه ٨١/١ .

(٢) سنن ابن ماجه / ٨١/١ .

(٣) سنن أبي داود ٢٨٥/٢ . سنن الدارمي ٩٨/١ ، سنن ابن ماجه ٨١/١ .

(٤) تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي : للإمام محمد المبار كفوري / ٤٠٦/٧ .

د- اخرج ابن ماجه عن أبي أمامه أن رسول الله (ﷺ) قال ((العالم والمتعلم شريكان في الأجر ، ولا خير في سائر الناس))^(٢) .

هـ- اخرج ابن عبد البر في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) قال رسول الله (ﷺ): ((من تعلم العلم يحيي به الإسلام لم يكن بينه وبين الأنبياء إلا درجة)) . وقال (ﷺ): ((من غدا في طلب العلم صلت عليه الملائكة ويورك في معيشته ولم ينقص من رزقه وكان عليه مباركا)) ، وقال أيضا ((إذا جاء الموت طالب العلم وهو على تلك الحال مات وهو شهيد))^(٣) . فلا يخفى على قارئ الحديث ما فيه من ترغيب في طلب العلم وتعلمه وتعليمه ، فطلب العلم فريضة على كل مسلم ذكرا كان أو أنثى ، عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله (ﷺ) ((طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب))^(٤) . وروى أحمد والطبراني عن صفوان بن عسال قال أتيت النبي (ﷺ) وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر فقلت له يا رسول الله إني جئت اطلب العلم ، فقال ((مرحبا بطالب العلم إن طالب العلم ليحفه الملائكة بأجنحتها ، ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغ السماء الدنيا من حبهم لما يطلب))^(٥) في هذا الحديث دليل على الرحلة في طلب العلم ، فكان السلف رضي الله عنهم يتركون الديار والأولاد والأهل ويهاجرون في طلب العلم لا يملون ولا يعجزون ، فهذا الإمام مسلم يرحل في طلب العلم إلى أئمة الأقطار والبلدان ، فسمع بخراسان وبالري وبالعراق وبالحجاز وغيرها من البلدان الإسلامية^(٦) .

(١) سنن الدارمي / ٩٩/١ - ١٠٠ .

(٢) سنن ابن ماجه / ٨٣/١ .

(٣) جامع بيان العلم وفضله : الإمام ابن عبد البر / ٥٣/١ - ٥٥ .

(٤) سنن ابن ماجه / ٨١/١ .

(٥) انظر الترغيب والترهيب من الحديث الشريف الحافظ زكي الدين المنذري / ٩٥/١ - ٩٦ .

(٦) انظر صحيح مسلم بشرح النووي / ١/ج .

وكذلك الإمام احمد قد أثر أن يضرب في الأرض مهاجرا في طلب العلم ولم يرد أن يأخذ رخاء سهلا تسهله المصادفة تقربه الفرصة ، خشية أن يتعود ذلك فلا يركب المركب الصعب ويتحمل العيش الخشن^(١) . لقد طوف الإمام احمد رحمه الله في الأقاليم الإسلامية طالبا للحديث لا يستكثر الكثير ولا يئنه عن الكد واللغوب ، يحمل حقائب كتبه على ظهره ، حتى رآه بعض عارفيه في إحدى رحلاته وقد كثر ما رواه من الأحاديث وحفظه وكتبه فقال له معترضا مستكثرا ما حفظ وما كتب وما روى (مرة إلى الكوفة ومرة إلى البصرة إلى متى) . واستمر في طلب الحديث وروايته حتى بعد أن بلغ مبلغ الإمامة ، حتى رآه رجل من معاصريه والمحبرة في يده يكتب ويسمع فقال له يا أبا الله أنت قد بلغت هذا المبلغ وأنت إمام المسلمين ، فقال (مع المحبرة إلى المقبرة) وكان رحمه الله تعالى يقول (أنا اطلب العلم إلى أن ادخل القبر)^(٢) .

ثانيا: النصوص الواردة في أهمية تعلم العلوم الدينية

وردت جملة من النصوص في القرآن والسنة في تعلم العلوم الدينية الشرعية نذكر منها ما يأتي :

أقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾^(٣) . قال الإمام القرطبي في تفسير هذه الآية : (هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم لان المعنى : وما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي (ﷺ) مقيم لا ينفر فيتركوه وحده ، فلولا نفر بعدما علموا إن النفر لا يسع جمعه من كل فرقة منهم وتبقى بقيتها مع النبي (ﷺ) ليتحملوا عنه الدين ويتفقهوا ، فإذا رجع النافرون إليهم اخبروهم بما سمعوا وعلموه ، وفي هذا إيجاب التفقه في الكتاب والسنة وانه على الكفاية دون الأعيان)^(٤) .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي في تفسير هذه الآية (إنما يقتضي الحث

(١) انظر ابن حنبل حياته وعصره - آراءه وفقهه : محمد أبو زهرة / ٢٥ - ٢٦ .

(٢) انظر المصدر السابق / ٢٦ .

(٣) التوبة / ١٢٢ .

(٤) الجامع لإحكام القرآن / ٨ / ٢٩٣ - ٢٩٤ .

على طلب العلم والندب إليه دون الإلزام والوجوب ، فأما الوجوب فليس في قوة الكلام وإنما لزم طلب العلم بادلته^(١) . إن تعلم العلوم الدينية فرض على الأعيان ، كالصلاة والزكاة والصيام . أما تحصيل الحقوق وإقامة الحدود والفصل بين الخصوم ونحوه فهو فرض كفاية إذ لا يصلح أن يتعلمه جميع الناس فتضيع أحوالهم وأموال سراياهم وتنقص أو تبطل معاشه ، فتعين أن يقوم به البعض من غير تعين^(٢) .

ب- روى الدارمي في مسنده قال حدثنا أبو المغيرة حدثنا الاوزاعي عن الحسن قال سئل رسول الله (ﷺ) عن رجلين كانا في بني إسرائيل ، احدهما كان عالما يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير والأخر يصوم النهار ويقوم الليل أيهما أفضل قال رسول الله (ﷺ) ((فضل العالم الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم))^(٣) . وروى شريك عن ليث بن أبي سليم عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي قال أردت الجهاد فقال لي ابن عباس إلا أدلك على ما هو خير لك من الجهاد ، تأتي مسجدا فتقرأ فيه القرآن وتعلم فيه الفقه^(٤) . لقد تبين لنا إن المقصود بطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم، انه العلم بأمر الدين أي بأحكامه من حلال وحرام وإيجاب وندب وكراهة ، وهذا هو التفقه في الدين . وما كان معين لمعرفة أمور الدين أو لازما للقيام بها فان تعلمه يكون واجبا أو مندوبا، فقد جاء في الحديث النبوي الشريف ((تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فأصله الرحمة محبة في الأهل مثرة في المال منسأة في الأثر))^(٥) .

وقال ابن حزم رحمه الله في كتاب النسب (من علم النسب ما هو فرض عين، ومنه ما هو فرض كفاية ومنه مستحب ، فمن ذلك يعلم أن محمد (ﷺ) هو ابن عبد الله الهاشمي ، فمن ادعى أنه غير هاشمي كفر . وان يعلم الخليفة من قریش وان يعرف

(١) إحكام القرآن (تفسير القرآن) لأبي بكر بن العربي المالكي ٢/ ١٠١٩ .

(٢) الجامع لإحكام القرآن ٨/ ٢٩٥ .

(٣) المصدر السابق ٨/ ٢٩٦ .

(٤) المصدر السابق ٨/ ٢٩٦ .

(٥) الجامع الصغير : للسيوطي / ١/ ٤٤٧ ، رقم الحديث ٣٣١٩ .

من يلقاه بنسب في رحم محرمة ليتجنب تزويج ما يحرم عليه منهم . وان يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب بره من صله أو نفقة أو معاونة ، وان يعرف أمهات المؤمنين وان نكاحهن حرام وان يعرف الصحابة وان حبهم مطلوب ، يعرف الأنصار ليحسن إليهم لثبوت الوصية بذلك ، ولان حبهم إيمان وبغضهم نفاق^(١) . وجاء في الحديث الذي رواه الخطيب وذكره السيوطي في الجامع الصغير : ((تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر و البحر ثم انتهوا))^(٢) . وجاء في شرحه تعلموا من النجوم أي من أحكامها ما يحتاج إليه المسافر من الاهتداء في سيره ومعرفة القبلة والطرق فهذا جائز وما زاد على ذلك لا حاجة إليه^(٣) . أذن فالرحلة في طلب العلم الدينية فرض كما تقدم وإذا كانت الرحلة لازمة لزيادة تعلم العلوم الدينية فهي مندوبة^(٤) .

ثالثا : حق المرأة في التفقه في الدين

أن ما قلناه في فضيلة العلم والتعلم وحكم هذا التعلم يسري على المرأة أيضا ، وقد صرح بهذا الفقيه ابن حزم رحمه الله فقال (وفرض على كل امرأة التفقه في كل ما يخصها كما ذلك فرض على الرجال ، وفرض على ذات المال منهن معرفة أحكام الزكاة ، وفرض عليهن كلهن معرفة أحكام الطهارة والصلاة والصيام ، وما يحل وما يحرم من المأكل والمشرب والملابس وغير ذلك كالرجال ولا فرق . ولو تفقحت امرأة في علوم الديانة للزم قبول نذارتها، وقد كان ذلك وهؤلاء أزواج النبي ﷺ) وصوابه قد نقل عنهن أحكام الدين ، وقامت الحجة بنقلهن .

ولا خلاف بين أصحابنا وجميع أهل نحلتنا في ذلك ، فمنهن سوى أزواجه ﷺ: أم سليم ، وأم حرام ، وأم عطية ، وأم كرز ، وأم شريك ، وأم الدرداء ، وأم خالد ، وأسماء بنت أبي بكر ، وفاطمة بنت قيس ، وبرة ، وغيرهن ثم في التابعين عمره وأم الحسن ،

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير / للعلامة المناوي / ٢٥٢/٣ .

(٢) الجامع الصغير / ٤٤٩/١ ، رقم الحديث ٣٢٣٠ .

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير / ٢٥٦/٣ .

(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير / ٢٥٦/٣ .

والرياب ، وفاطمة بنت المنذر ، وهند الفراسية ، وحببية بنت برة ، وحفصة بنت سيرين وغيرهن كثير^(١).

ويؤيد ما ذكرناه من إن الاستزادة من التفقه في الدين أمر مرغوب فيه شرعا ومنسوب إليه شرعا ، وطريق مؤكد للظفر بالخير قوله (ﷺ) ((من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)) وهذا عام يشمل النساء والرجال . وقد قالت السيدة عائشة أم المؤمنين ((نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين)) وروى البخاري عن زينب بنت أم سلمة قالت ((جاءت أم سليم إلى رسول الله (ﷺ) فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت قال النبي (ﷺ) إذا رأته الماء . فغطت أم سلمة زوج النبي (ﷺ) وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك ففيم يشبهها ولدها))^(٢).

وروي عن أم كثير بنت يزيد الأنصاري قالت ((دخلت أنا وأختي على النبي (ﷺ) فقلت له إن أختي تريد أن تسألك عن شيء وهي تستحي . فقال النبي (ﷺ) فلتسال فان طلب العلم فريضة . فقلت له أو قالت له أختي إن لي ابنا يلعب بالحمام قال أما انه لعبة المنافقين))^(٣) وهكذا كانت النساء في زمن النبي (ﷺ) يسألن عما يتعلق بهن من أمور الدين ، وكان النبي (ﷺ) يحثهن على ذلك ويرغبهن فيه .

وذكر الإمام ابن حجر رحمه الله في كتابه (الإصابة في تمييز الصحابة) إن زينب زوجة عبدالله بن مسعود قالت قال رسول الله (ﷺ) ((تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن قالت زينب فانطلقت إلى بيت رسول الله (ﷺ) فإذا امرأة من الأنصار وحاجتها كحاجتي ، فخرج بلال فقلنا اخبر رسول الله (ﷺ) إن امرأتين بالباب تسألانك أتجزى الصدقة عنهما على أزواجهما وأيتام في حجورهما فقال رسول الله (ﷺ) لهما اجر القرابة واجر الصدقة))^(٤).

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري / ٣/ ٣٢٤ .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري / ١/ ٢٢٨ - ٢٢٩ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة ابن حجر العسقلاني / ٤/ ٤٨٧ .

(٤) المصدر السابق / ٤/ ٣١٩ .

رابعاً : حق المرأة أن تطلب من يعلمها أمور دينها

أ- اخرج الإمام البخاري في صحيحة عن أبي سعيد الخدري قالت النساء للنبي (ﷺ) ((غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن و أمرهن فكان فيما يقال لهن ما منكن امرأة تقدم ثلاث من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار فقالت امرأة و اثنتين قال واثنتين))^(١) . وجاء في شرح هذا الحديث قولهن غلبنا عليك الرجال معناه إن الرجال يلزمونك كل الأيام ويسمعون العلم و أمور الدين ونحن النساء ضعف لا نقدر على مزاحمتهم فاجعل لنا يوماً من الأيام نسمع العلم ونتعلم أمور الدين يستفاد من هذا الحديث جواز سؤال النساء عن أمور دينهن وجواز كلامهن مع الرجال في ذلك وفيما لهن الحاجة إليه^(٢).

ب- وروى البخاري في صحيحة في بيان تعليم الرجل جاريته و أهل بيته ، عن أبي بردة عن أبيه قال قال رسول الله (ﷺ) ((ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه و آمن بمحمد (ﷺ) والعبد المملوك إذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر الشعبي راوي الحديث اعطيناها بغير شيء قد كان يركب فيما دونها إلى المدينة))^(٣) .ومتى حدثت للمرأة حادثة في دينها فيجب عليها أن تسأل ولا تستح فان الله لا يستحي من الحق^(٤)

خامساً : تعليم المرأة العلوم الدنيوية

إن العلوم والصنائع الدنيوية لم تقتصر على الرجال فقط فقد صرح الفقهاء بوجوب من يعرفها بالمجتمع المسلم ويعتبرها من الفروض الكفائية ، وعلى هذا يمكن القول إن للمرأة القدرة على التعلم تعلم ما يعتبر وجوده في المجتمع من الفروض الكفائية إذا كانت هذه العلوم أو الأشياء التي تتعلمها تتعلق بالنساء وتحقق مصلحة مؤكدة لهن مثل تعلم علوم الطب بفروعه المختلفة التي تحتاجها النساء مثل علم الطب الباطني

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري /٢/ ١٣٣ .

(٢) المصدر السابق /٢/ ١٣٤ .

(٣) المصدر السابق /٢/ ١١٧ - ١١٨ .

(٤) انظر احكام النساء: لآين الجوزي /٧/ .

والجراحة والتوليد وأمراض الدم وتحليلاته والأمراض الخاصة بالنساء أو التي تكثر فيهن وتحتاج إلى كشف العورة لمن يعالجها فمن الفروض الكفائية إذن أن يوجد في المجتمع الإسلامي نساء مسلمات عالقات بهذه العلوم ومتخصصات فيها ليعالجن النساء المريعات المحتاجات إلى المعالجة ، فتندفع بذلك ضرورة تكشفهن للأطباء الرجال وأظهار عوراتهن لمن يعالجهن منهم ، وقد يستأنس لما نقول بأنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ((قابلات)) يولدن النساء الحوامل فكانت قابلة إبراهيم ابن النبي (ﷺ) سلمى مولاه النبي (ﷺ) امرأة أبي رافع . كما كان هناك ((خافضات)) وهن اللاتي يقمن بختان النساء فكانت أم عطية رضي الله عنها خافضة^(١).

ولاشك إن الأهلية لتوليد النساء أو لختانهن تحتاج إلى التدريب والمران . فدل هذا على إن من المرغوب فيه أو المباح تعلم المرأة مثل هذه العلوم أو الخبرات ، وأن وجود من يعرف هذه العلوم أو يملك هذه الخبرات التي تحتاجها النساء يعتبر من الفروض الكفائية وكذلك يباح للمرأة تعلم بعض الحرف والصنائع التي تناسبها كالحياسة والخياطة والتطريز ونحو ذلك فقد جاء في ((رد المختار)) لابن عابدين رحمه الله وعليه فله أي للأب دفعها أي دفع ابنته لامرأة تعلمها حرفة كتطريز أو خياطة مثلا^(٢).

وكذلك يمكن القول إن من المباح للمرأة أن تتعلم بعض العلوم التي تظهر الحاجة إليها من قبل المرأة لإفادة النساء بما تعلمها أصول تربية الأطفال وكيفية تعليمهم حتى يمكن فتح دور للحضانة تقوم على أسس سليمة من التربية والتوجيه وتشرف عليها النساء . وكذلك يباح لها أن تتعلم أصول التدريس حتى تعلم الصغار وكذلك يباح لها أن تتعلم علم تركيب الأدوية (الصيدلة) لتحترف هذه الحرفة مستقبلا. إذ يجوز للمرأة أن تباشر الحرف بالحدود الشرعية التي سنذكرها^(٣) . وإما ماعدا ذلك مما لا حاجة فيه لان تتعلمه المرأة مما يقوم بمثله الرجل ولا يناسب المرأة ، مثل صناعة البناء و

(١) انظر أحكام النساء : لابن الجوزي / ٧ .

(٢) انظر التراتيب الإدارية : الشيخ عبد الحي الكتاني / ١١٨/٢ .

(٣) رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لابن عابدين / ٦١٢/٣ .

الميكانيك و نحو ذلك ، فلا نرى قيام المرأة بالتوجه إليه وصرف وقتها وجهدها فيه .
لقد قلنا إن المرحلة في طلب العلم مندوبة وجائزة ، وقد فعلها السلف رضي الله عنهم
لتلقي العلوم الدينية ومنها سماع الأحاديث النبوية الشريفة وتلقيها ممن سمعها من
النبي (ﷺ) وكذلك الرحلة إلى تعلم العلوم الدنيوية تعتبر مباحة وتصير مندوبة أو واجبة
إذا كانت من العلوم الدنيوية المراد تعلمها من الفروض الكفائية وكذلك يمكن القول
بإباحة الرحلة للمرأة لتعلم العلوم الدنيوية بالشروط الآتية^(١) :

أولاً : أن تكون هناك ضرورة أو حاجة شرعية أو مصلحة مؤكدة من الرحلة إلى خارج
البلد الذي تعيش فيه المرأة أو إلى خارج محل إقامتها إلى مسافة تقتصر فيها الصلاة
ومن هذه الحالات الضرورية عدم وجود من تتلقى عنه المرأة العلم الدنيوي الذي يندرج
تعلمه ضمن الفروض الكفائية كعلم الطب النسائي أي الذي تحتاجه المرأة لسد ضرورة
مراجعة الأطباء الرجال في أمراض النساء ، بل وحتى العامة فتدفع ضرورة تكشفهن
أمام الأطباء الرجال .

ثانياً : أن لا يمكن استدعاء ذوي الاختصاص من خارج البلاد لتلقي المرأة العلم منهم
ولو بدفع الأجور العالية ، لأنه إذا أمكن استقدام المتخصصين من أهل العلم من
خارج البلاد لتتلقى النساء العلم منهم فان المبرر لسفر المرأة لطلب العلم يزول .
ثالثاً : إذا تحقق العذر المبيح لرحلة المرأة إلى خارج البلاد لطلب العلم ، فيجب أن
يسافر معها ذو محرم منها كأبيها أو أخيها أو يسافر معها زوجها إن كانت ذات زوج
ولا يكفي أن تسافر مع رفقة مأمونة من النساء بحجة إن هذه الرفقة المأمونة من
النساء تقوم مقام ذي الرحم المحرم على للمرأة لان من قال هذا من الفقهاء قاله في
حق سفر المرأة للحج الذي هو فرض عين عليها وليس لسفرها لطلب العلم خارج
البلاد فضلا عن إن طلب العلم خارج البلاد تطول مدته عادة وليس بمثل مدة الحج
ولا هو مثل مناسك الحج ومناخها العبادي العام^(٢) .

(١) انظر المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية: الدكتور عبد الكريم زيدان / ٢٤٣/٤

(٢) المصدر السابق / ٢٤٤/٤ .

المطلب الثالث

حرية التعليم

أولاً : الأحاديث الواردة في نشر العلم وفضله

أ- اخرج البخاري في صحيحة إن رسول الله (ﷺ) قال ((... فان دماكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ليلبغ الشاهد الغائب عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه))^(١) . وجاء في شرح هذا الحديث ((وفيه من الفوائد الحث على تبليغ العلم)) .

ب- اخرج أبو داود في سننه عن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله (ﷺ) يقول ((نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه ، فرب حامل فقه إلى من هو افقه منه و رب حامل فقه ليس بفقيه)) . وجاء في شرحه (نضر الله قال الخطابي معناه الدعاء له بالنضارة وهي النعمة والبهجة) وقال السيوطي (أي البسه الله نضرة وحسناً ، وخلوص لون وزينة وجمالاً ، أو أوصله الله الجنة نعيماً ونضارة)^(٢) .

ج- واخرج أبو داود إن النبي (ﷺ) قال ((والله لئن يهدي الله بهداك رجلاً واحد خير لك من حمر النعم)) ومعنى حمر النعم أي أقوى الإبل واجلدها ، والإبل الحمر هي أنفس أموال العرب^(٣) .

د- روى ابن عبد البر بسنده إن رسول الله (ﷺ) قال ((من الصدقة أن يتعلم الرجل العلم فيعمل به ثم يعلمه))^(٤) .

هـ- اخرج ابن ماجه في سننه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال رسول الله (ﷺ) ((أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه))^(٥) .

ويروي عن النبي (ﷺ) انه قال ((ألا أخبركم عن أجود الاجواد قالوا نعم يا رسول الله

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٥٧/١ - ١٥٩ .

(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود / ١٠/ ٩٤ - ٩٥ .

(٣) المصدر السابق / ١٠/ ٩٥ .

(٤) جامع بيان العلم وفضله / ١/ ١٤٩ .

(٥) سنن ابن ماجه / ١/ ٧٧ .

قال الله أجود الاجواد ، وأنا أجود ولد آدم ، وأجودهم من بعدي رجل علم علما فنشر علمه ، يبعث يوم القيامة أمة واحده ، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى قتل))^(١) وعن ابن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن النبي (ﷺ) انه قال ((... ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه))^(٢) . فالمستفاد من هذا الحديث هو إن العالم يجب عليه تبليغ العلم لمن لم يبلغ وتبينه لمن لم يفهمه وهو الميثاق الذي أخذه الله على العلماء^(٣) . فيجب تبليغ العلم ونشره وعدم كتمه^(٤) ، قال تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾^(٥) . قال ابن كثير في تفسير هذه الآية إن توبيخ من الله وتهديد لأهل الكتاب الذين أخذ الله عليهم العهد على ألسنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد (ﷺ) وان ينوهوا بذكره في الناس ، فيكونوا على أهبه من أمره فإذا أرسله الله تابعوه ، فكتموا ذلك وتعوضوا بما وعدوا عليه في الخير في الدنيا و الآخرة بالدون الطفيف والخط الدنيوي السخيف، فبئست الصفقة صفتهم وبئست البيعة بيعتهم وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم فيصيبيهم ما أصابهم فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع الدال على العمل الصالح ، ولا يكتموا منه شيئا^(٦) .

وروى أبو داود والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي (ﷺ) قال ((من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة))^(٧) . قال الخطابي في شرح الحديث هو في العلم الضروري ، ككافر جاء يقول علمني الإسلام ، وكقول آخر علمني الصلاة وقد حضر وقتها ، وقول آخر علمني الزكاة فهذا وقتها ، وليس ذلك في نوافل العلم التي لا ضرورة إليها . وفي الحديث دليل على انه لما كتم العلم و

(١) جامع بيان العلم وفضله /١/ ١٤٩ ، المجروحين ص ٣٠١ .

(٢) انظر عمده القاري شرح صحيح البخاري /٢/ ٣٦ ، ٢ / ١٣٩ .

(٣) المصدر السابق /٢/ ٣٨ ، ٢ / ١٤٣ .

(٤) انظر التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول /منصور علي ناصف /١/ ٧٦ .

(٥) آل عمران : ١٨٧ .

(٦) تفسير القرآن العظيم /٢/ ١٧٢ - ١٧٣ .

(٧) انظر التاج الجامع للأصول /١/ ٦٧ ، سنن ابن داود ، ج ٣ ، ص ٣٢١ .

امسكه بفيه عوقب فيه يوم القيامة جزاء وفاقا ، فهو وعيد بالعذاب على الكتمان ، فيكون التبليغ واجبا كما صرح به الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه : قال لولا آية في كتاب الله ما حدثت بشي ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ (١) . فكاتم العلم ملعون ومعاقب بنص الكتاب والسنة (٢) .

ثانيا : بعث الرسول (ﷺ) المعلمين لتعليم الناس :

كان الرسول (ﷺ) يرسل المعلمين ليعلموا الناس أمور الدين ، ومن هؤلاء المعلمين الذين بعثهم رسول الله (ﷺ) لتعليم الناس القرآن و أحكام الدين مصعب ابن عمير و كان من خبره انه لما انصرف النبي (ﷺ) من القوم الذين بايعوه في العقبة الأولى قال وهم اثنا عشر بعثنا معهم مصعبا وأمره أن يقرأهم القرآن ويعلمهم الإسلام ويفقههم في الدين وكان يسمى المقرئ بالمدينة ولما قدم مصعب بن عمير المدينة نزل على (أسعد بن زرارة) ، فكان يطوف به على دور الأنصار يقرؤهم القرآن ويدعوهم إلى الله عز وجل فأسلم على يديه جماعة منهم سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وغيرهما (٣) . وكان يصلي بهم ، وذلك إن الاوس و الخزرج كره بعضهم أن يؤمهم بعض (٤) . ومن المعلمين أيضا عمرو بن أم مكتوم الذي أرسله الرسول (ﷺ) مع مصعب بن عمير يعلم من اسلم القرآن ويدعو إلى الله عز وجل (٥) . ومن هؤلاء المعلمين أيضا معاذ بن جبل رضي الله عنه قاضيا في اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ويقضي بينهم وجعل إليه قبض الصدقات . ومن هؤلاء الصحابي عمرو بن حزم الخزرجي النجاري استعمله النبي (ﷺ) على نجران ليفقههم في الدين و يعلمهم القرآن ويأخذ صدقاتهم ، وكذلك أبو عبيدة بن الجراح ، اخرج أحمد في مسنده عن انس قال لما وفد أهل اليمن على رسول الله (ﷺ) قالوا ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة و الإسلام فاخذ بيد أبي عبيده

(١) البقرة / ١٥٩ .

(٢) انظر التاج الجامع للأصول / ١/ ٦٧ .

(٣) السيرة النبوية ، ابن كثير / ٢/ ١٨٠-١٨١ ، وانظر التراتيب الإدارية للشيخ عبد الحي الكتاني / ١/ ٤٢

(٤) السيرة النبوية ، ابن هشام / ٢/ ٥٨ . وانظر البداية والنهاية : ابن كثير / ٣/ ١٥١ .

(٥) انظر الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم : ابن كثير / ١/ ٢١ .

بن الجراح فقال هذا أمين هذه الأمة وسيره إلى الشام فكان فتح أكثر الشام على يده وغيرهم كثير .

ومما تقدم يتبين لنا إن مهمة الدعوة ليست وفقا على الرسل و الأنبياء وحدهم ، ولا على خلفائهم وورثتهم العلماء الذين يأتون من بعدهم ، وإنما الدعوة الإسلامية جزء لا يتجزأ من حقيقة الإسلام نفسه ، فلا مناص ولا مفر لكل مسلم من القيام بعبئها مهما كان شأنه أو عمله واختصاصه . إذ حقيقة الدعوة إنما هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما جماع معنى الجهاد وكله في الإسلام وأنت خبير إن الجهاد فرض من فروض الإسلام تستقر تبعته على كل مسلم ومن هنا تعلم انه لامعنى ولا مكان لكلمه رجال الدين في المجتمع الإسلامي حينما تطلق على فئة من المسلمين ذلك إن كل من دخل في الإسلام فقد بايع الله ورسوله على الجهاد ومن أجل هذا الدين ، ذكرا كان أم أنثى عالما أو جاهلا ومهما كان شأنه أو اختصاصه ، فالمسلمون كلهم رجال لهذا الدين اشترى منهم الله سبحانه و تعالى أرواحهم و أموالهم بان لهم الجنة يسخرونها في سبيل إقامة دينه ونصر شريعته .

ومن المعلوم إن هذا كله لا علاقة له بما للعلماء من اختصاص في البحث والاجتهاد و تبصير المسلمين بأحكام دينهم وحل ما قد يجد من المشكلات في حياتهم على ضوء نصوص الشريعة الثابتة مع الزمن^(١) . إن على ولاة الأمور الاقتداء برسول الله (ﷺ) فيبيعوا المعلمين إلى أنحاء البلاد ليعلموا الناس أمور الدين وان يطلبوا من أهل العلم حيثما كانوا تعليم الناس أحكام الإسلام في المساجد وغيرها ، وهكذا كان يفعل سلفنا الصالح فقد روى الإمام ابن عبد البر بسنده عن جعفر بن برقان قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى أما بعد فمر أهل الفقه و العلم من عندك فلينشروا ما علمهم الله في مجالسهم ومساجدهم والسلام^(٢) .

(١) انظر فقه السيرة ، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي / ١٢٩ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله / ١٤٩/١ .

ثالثا : الرسول (ﷺ) يعلم النساء

لقد كان رسول الله (ﷺ) يتخول الناس بالمواعظ ويعلمهم ما ينفعهم في دنياهم و آخراهم وقد التمس النساء من الرسول (ﷺ) أن يجعل لهن يوما يفقهن في الدين و يعلمهن أمور الإسلام . فاستجاب لالتماسهن وحدد لهن يوما وعظهن فيه ، وكان (ﷺ) حريص على أن يعلمهن أمور دينهن ، فقد روى البخاري في صحيحة عن ابن عباس ((إن رسول الله (ﷺ) خرج ومعه بلال فظن انه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ من طرف ثوبه)) (١) . يستفاد من هذا الحديث إن فيه استحباب وعظ النساء وتذكيرهن الآخرة و أحكام الإسلام وحثهن على الصدقة وهذا إذا لم يترتب على ذلك مفسدة أو خوف فتنة على الواعظ و الموعوظ ونحو ذلك وأيضا فيه دليل إن على الإمام افتقاد رعيته وتعليمهم ووعظهم (٢) .

وذكر هذا الحديث الإمام البخاري في باب عظة الإمام النساء وتعليمهن (٣) . وجاء في شرحه إن ما سبق من الندب إلى تعليم الأهل ليس مختصا بأهلهم ، بل ذلك مندوب الإمام العظم ومن ينوب عنه واستفيد ((الوعظ)) من قوله في الحديث الشريف ((فوعظهن)) واستفيد ((التعليم)) من قوله في الحديث الشريف ((وأمرهن بالصدقة)) كأنه علمهن إن في الصدقة تكفيرا لخطاياهن (٤) .

هكذا غرس الإسلام في نفس المرأة المسلمة حب طلب العلم حتى أباح لها شهود الصلاة وخطب الجمع وهما من وسائل التعليم والتربية وتهذيب النفوس . على إن الرسول (ﷺ) أمر أن تخرج البنات البالغات أو اللاتي قاربهن الحيض ، واللاتي تكن في حال الحيض في عيدي الفطر والأضحى لتعلمن ما ينفعهن من تعاليم الإسلام . تقول أم عطية الأنصارية رضي الله عنها أمرنا رسول الله (ﷺ) أن تخرجن في الفطر والأضحى العواتق و الحيض وذوات الحذور . فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن

(١) عمده القاري شرح صحيح البخاري ١٢٢/٢ .

(٢) انظر عمدة القاري ١٢٣/٢ - ١٢٤ .

(٣) صحيح البخاري بشرح العسقلاني ١٩٢/١ .

(٤) المصدر السابق ١٩٢/١ .

الخير ودعوة المسلمين قلت يا رسول الله أحدنا لا يكون لها جلباب . قال لتلبسها أختها من جلبابها^(١).

فكانت هذه الأحاديث وغيرها دروساً قيمة ألقاها رسول الله (ﷺ) على ذلك المجتمع الذي غرق في ازدياد المرأة إلى الأذقان ، وقد أثمرت دروسه تلك وآتت بنتائج طيبة فقد أقبلت النساء في صدر الإسلام على رواية الحديث إقبالاً عظيماً حتى أتى ابن سعد في الجزء الذي عقده من طبقاته لرواية الحديث من النساء على سبعمائة امرأة روين عن الرسول (ﷺ)، أو عن بعض أصحابه . وترجم ابن حجر في كتابه الإصابة ل١٥٤٣ محدثة وشهد لهن بالعلم ووثقهن^(٢). وقد كان لبعض النساء مراكز علمية كبيرة في العصر الأول ، فهذه السيدة عائشة رضي الله عنها قال عنها (ﷺ) ((خذوا شطر دينكم عن الحميراء)) ومن العالمات اللاتي خلد التاريخ ذكرهن أم الواحد ستيته بنت القاضي إسماعيل الضبيالمحملي التي كانت من أحفظ الناس للفقهاء الشافعي ، وكانت تحدث ويكتب عنها الحديث، وكانت تفتي مع العلماء. توفيت سنة ٣٧٧ هـ^(٣). وكان لبعض الشواعر أثر كبير في الإسلام منهن ليلى الاخبلية وحميدة ابنة النعمان وسكينة بنت الحسين التي كانت تنقد الشعر في قصائدهم وتكون حكماً بينهم ورابعة العدوية التي اشتهرت بالتصوف فمن شعرها :

فليتك تحلو والحياة مريرة وليتك ترضى والأنام غضاب
وليت الذي بيني وبينك عامر و بيني وبين العالمين خراب
إذا صحا منك الود فالكل هين وكل الذي فوق التراب تراب

إلا إن حق المرأة في التعلم ينبغي أن لا يجردها من مهمتها الأساسية في التربية بل يكون العلم وسيلة تسير أداء واجبها وفق أحدث الأسس العلمية والثقافية^(٤) . وهذه أمثلة أقل من القليل تدل على مكانه المرأة العلمية في العصر الإسلامي و مشاركتها

(١) رواه البخاري ومسلم ، انظر الإسلام وقضايا المرأة ، إبراهيم النعمة / ٦٣ .

(٢) المصدر السابق / ٦٣ - ٦٤ ، وانظر فلسفة نظام الأسرة في الإسلام ، للدكتور احمد الكبيسي/ ١١١

(٣) الإسلام وقضايا المرأة / ٦٦، انظر تاريخ التعليم عند المسلمين والمكانة الاجتماعية لعلمائهم/الدكتور منير الدين احمد/ ٨١ .

(٤) المجتمع الإسلامي في المرأة : مهدي الخياط / ٩٥ .

في شتى العلوم والفنون ، وفي الوقت الذي كانت المرأة في أوربا يباع وتشتري وقد سموها رجسا وجعلوها من سقط المتاع (١) .

يقول القس ترتوليان من كبار رجال الديانة المسيحية إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان وإنها دافعة بالمرء إلى الشجرة الممنوعة ناقصة لنواميس الله، ومشوهة لصورة الله (أي الرجل) ويقول القديس سوستان وهو كذلك يعد من كبار رجال الديانة المسيحية إنها شر لا بد منه وآفة مرغوب فيها ومحبوبة فتاكة ، و مصيبة مطلية مموهة (٢) . ومن الأمثال الغربية التي تطلق على المرأة ، المثل الانكليزي الذي يقول : ثق بكلك على طول الخط ولا تثق بالمرأة إلا في المرة الأولى . ومن الأمثال أيضا : من ملك امرأة فقد ملك ثعبانا وهناك مثل صيني يقول : اضرب المرأة في الصباح ولا تنسى أن تعيد ضربها في نصف النهار (٣) . لقد بدأت المرأة في بلاد الحضارة الغربية تشعر بقصتها الأليمة مع مراكز قيادة الرجل شاكية صارخة باكية . وقالوا لها أنت إنسانة حرة ، يجب أن تتمتع بحريتك ، وتهتمي بجمالك وتختلطي بالرجال في صداقات بريئة حتى لا تتعدي ولا تكوني فريسة للأمراض النفسية والأزمات العاطفية والانهيارات العصبية . فلما مشت في هذا السبيل عشرات من السنين اكتشفت الفرية الكبرى والفضيحة العظمى من مراكز قيادة الجانب الثقافي من الحضارة وهي بيد الرجال أن حريتها لم تكن إلا لتصبح متعة للرجل ومستقر لشهواته إذ هو يخادبها في الخلوات ويجلس معها في البارات و يرقصها في الحلبات ويسبح معها على شواطئ الأنهار وثنيات البحار والخلجان . كل ذلك دون أن يرتبط معها بمسؤولية الحياة الزوجية والسكون العائلي ، لقد خسرت الحياة بل إن الحياة خسرتها . خسرت فيها المربية الكبيرة وإلام الحنون و الزوجة الكريمة والشريكة الفاضلة ، فغدت حامل الطفل اللقيط تبحث في شرق البلاد و غربها عن مستشفيات الوضع (٤) .

(١) القرآن والمجتمع الحديث : عبد الرزاق نوفل / ٨٧ - ٩٠ .

(٢) انظر ويسألونك عن المرأة : عبد الحافظ الكبيسي / ١٤ .

(٣) المصدر السابق / ٦١ .

(٤) انظر المرأة في ظل الحضارة الغربية : الدكتور محسن عبد الحميد / ٣ - ٥ .

لقد بدأت حتى إن افجر الممثلات في الأرض تشعر بسقوط المرأة أمام قدمي الرجل ونفسيته الجشعة ، فقد نشرت جرائد العالم في عام ١٩٧٦ م كيف إن الممثلة الداعرة الفرنسية بينما كانت تمثل مشهدا عاريا أمام الكاميرا ، ثارت ثورة عارمة وصاحت في وجه الممثل و المخرج أيها الكلاب انتم الرجال لا تريدون منا نحن النساء إلا أجسادنا حتى تصبحوا من أصحاب الملايين على حسابنا ، ثم انفجرت باكية كأن أنوثتها الحقيقية وفطرتها الصافية استيقظت فجأة في لحظات لتقدم الدليل القاطع على المأساة الكبرى التي تعيش معها المرأة الذليلة بيد الرجال في ظل المادية التي تأخذ قيمتها من إباحية الرومان القدماء ونظريات الجنس الفرويدية اليهودية^(١) .

أما نحن في العالم الإسلامي ، فكثير من أبنائنا لا يحاولون الانتهاء عندما انتهوا إليه هناك بعد التجارب و السنوات المليئة بالفجائع والآلام والأمراض والانحرافات والسقوط بل يحاولون أن يبدؤوا من حيث انتهوا ، ليقودوا المرأة المسلمة إلى نفس المصير البائس من تحطيم الأسرة و فقدان الأمومة وضياع الجيل و تمزق الأواصر الإنسانية الرفيعة بين الرجال والنساء وانتشار الأمراض النفسية و العصبية والجنسية الخطيرة . إن تكريم المرأة وإنقاذها من الجهل والتأخر و المرض لا يتم إلا بإخضاعها إلى شهوات الرجال وسيطرة دوائر الأزياء الفاضحة المثيرة ومراكز قيادة التجارة العالمية ، إنما يتم بوضعها في مكانها الصحيح الذي وضعها فيه الإسلام في حدود دوافعها الفطرية وتكوينها الطبيعي حتى تقوم بدورها المتزن في إنشاء الحضارة دون انحرافها ولا ابتعادها ولا امتهان إنسانيتها الكريمة^(٢) .

إن المرأة في عرف الإسلام كائن إنساني له روح إنسانية من نفس النوع الذي منه الرجل قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾^(٣) . فهي إذن الوحدة الكاملة في الأصل و المنشأ و المصير والمساواة الكاملة في الكيان البشري ، تترتب عليها كل الحقوق المتصلة مباشرة بهذا

(١) انظر المرأة في ظل الحضارة الغربية : الدكتور محسن عبد الحميد / ١٠ - ١١ .

(٢) انظر المرأة في ظل الحضارة الغربية / ١٢ .

(٣) النساء / ١ .

الكيان ، فحرمة الدم والعرض والمال والكرامة التي لا يجوز أن تلمز أو تغتاب ، ولا يجوز أن يتجسس عليها أو تقتحم الدور ، كلها حقوق مشتركة لا تميز فيها بين جنس و جنس . و الأوامر والتشريعات فيها عامة للجميع .

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُمْ ﴾^(١) ، والجزء في الآخرة واحد للجنسين قال تعالى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّن بَعْضٍ ﴾^(٢) وتحقيق الكيان البشري في الأرض متاع للجنسين مثل الأهلية للملك و التصرف فيه بجميع أنواع التصرف من رهن الأرض وأجاره ووقف وبيع وشراء واستغلال.....الخ قال تعالى ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرٌ نَّصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾^(٣) . وهنا يحق للإسلام أن يفخر بما أعطى المرأة من كيان اقتصادي مستقل ، فصارت تملك وتتصرف وتتفقد بشخصها مباشرة بلا وكالة ، وتعامل المجتمع بلا وسيط . ولم يكف الإسلام بتحقيق كيان المرأة في مسألة الملكية ، بل حققه في اظهر المسائل المتعلقة بحياتها ، وهي مسألة الزواج ، فلا يجوز أن تزوج بغير إذنها ولا يتم العقد حتى تعطي الإذن ، قال رسول الله (ﷺ): ((لا تزوج النيب حتى تستأمر ولا تزوج البكر حتى تستأذن وإذنها صماتها))^(٤) و يبلغ من تقدير الإسلام لمقومات الكيان البشري في عصور كان يغشاها الجهل و الظلام أن اعتبر العلم و التعليم ضرورة بشرية ، ضرورة لازمة لكل فرد لا لطائفة محدودة من الناس فقرر للملايين حق التعلم ، وهنا كذلك يحق للإسلام أن يفخر انه أول نظام في التاريخ نظر إلى المرأة على إنها كائن بشري ، لا يستكمل مقومات بشريتها حتى تتعلم ، شأنها شأن الرجل سواء بسواء ، فجعل العلم فريضة عليها كما هو فريضة على الرجل ، ودعاها أن ترتفع بعقلها ، كما ترتفع بجسدها

(١) الحجرات / ١١ .

(٢) آل عمران / ١٩٥

(٣) النساء / ٧ .

(٤) شبهات حول الإسلام / ١٠٢ - ١٠٣ . صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ١٠٣٧ .

وروحها عن مستوى الحيوان ، بينما ظلت أوربا تنكر هذا الحق إلى عهد قريب ولم يستجيب إليه إلا خضوعا للضرورات^(١) .



(١) تشبهات حول الإسلام / ١٠٢ - ١٠٣ .

المطلب الرابع

تعليم النساء في الوقت الحاضر مراحلها وضوابطه

أولاً : تعليم النساء في الوقت الحاضر

تبين مما تقدم إن طلب العلم ونشره وتعليمه فضيلة يستوي فيها النساء والرجال ، وان تعلم المرأة مباح لها وفي بعض ما تتعلمه واجب عليها ، كما هو واجب على الرجال ، وان الإمام يهتم بتعليم الرجال والنساء فيقوم بنفسه بتعليمهن ، وان من حق النساء أن يطلبن من يعلمهن أمور دينهن إلى آخر ما ذكرناه وما حفظته السنة النبوية القولية و الفعلية من وقائع ثابتة في تعليم الرجال والنساء ، وتسال هنا في ضوء ما ذكرناه كيف يمكن تنظيم تعليم النساء وتعليمهن العلوم في الوقت الحاضر ؟ هل يترك لهن الحبل على الغارب كما يقال فيتعلمن كما يتعلم الرجال من حيث موضوع ما يتعلمنه وكيفية تعلمهن ومن حيث من يقوم بالتعليم أو ينبغي التفريق بين تعليم النساء وبين تعليم الرجال من حيث موضوع العلم وكيفية التعليم إن هذا ما سنحاول الإجابة عليه في الفقرات التالية بإيجاز :

أ-موضوع تعليم المرأة :

١.تعلم المرأة للعلوم الشرعية :

يجب أن تتعلم المرأة وتسهل الدول هذا سبل التعلم وما يلزمها من أحكام الدين مثل الشهادتين ومعناها ولوازمها وما يتعلق بهما من أمور العقيدة وأحوال الإيمان ، ومثل كيفية أداء العبادات التي تلزمها كالصلاة و الصيام و شروطهما وكل ما يتعلق بهما ، وكذلك أحكام الحج و أحكام الزكاة ، وينبغي أيضا تعليمها ما يخص المرأة من الحيض وأحكامه والنفاس ، وأوصاف اللباس الشرعي ، وما يحل لها وما يحرم في علاقتها مع الأقارب و الأجانب من حيث الاجتماع و الخلوة والكلام معهم إلى غير ذلك مما هو واجب عليها معرفته من أحكام الدين ، ويجوز لها أن تستزيد من المعرفة

بأحكام الدين ولا تقتصر على ما هو واجب عليها معرفته حتى تصل إلى مستوى الفقيه في الدين والعالمة فيه بحيث أن تكون معلمة لغيرها أو داعية للإسلام أو مفتية في أمور الشرع و الدين^(١) .

٢. تعلم المرأة للعلوم الدنيوية:

من الفروض الكفائية أن يوجد في المجتمع الإسلامي نساء متخصصات بفروع الطب المختلفة التي تحتاجها النساء حتى يستغنين عن مراجعة الأطباء ومن هذه الفروع تعلم الطب أحوال التوليد والعمليات الجراحية والطب الباطني وتحليلات الدم وأخذ الأشعة وزرق الإبر في الجسم أو في الوريد أو نحو ذلك . ويجوز أو يندب بتعلم المرأة وما تستطيع الارتزاق والكسب الحلال عن طريقه ، لان المرأة غير ممنوعة من العمل الحلال بالكيفية المشروعة لها ومن ذلك تعليم المرأة الحياكة والتطريز أو تعليمها علم الصيدلة تكون صيدلانية . واما ما لا يناسب طبيعة المرأة مثل الميكانيك وعمل البناء ونحو ذلك فلا تشتغل الدولة به ولا تتعلمه المرأة لان تصرف الإمام وهو يمثل الدولة منوط بالمصلحة ولا مصلحة تظهر في تعليم المرأة ما لا يناسب طبيعتها كامرأة ولا يجوز تعليمها الغناء والموسيقى والتمثيل ونحو ذلك مما هو محظور شرعا^(٢)

ثانيا : مراحل تعليم المرأة

أ- المرحلة الأولى من تعليم الإناث.

وهذه المرحلة ينبغي أن تبدأ من سن الخامسة ، ومدتها أربع سنوات تتعلم فيها الأنثى القراءة حتى تقرا كتاب الله ، وكتب الحديث النبوي الشريف وفقه الشريعة ، فقد أباح الشرع الإسلامي تعليمها الكتابة لما روي من حديث رسول الله (ﷺ) في إذنه للشفاء

(١) انظر المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية /٤/ ٢٥١ - ٢٥٢ .

(٢) انظر المصدر نفسه /٤/ ٢٥٢ - ٢٥٣ .

بتعليم حفصة أم المؤمنين الكتابة . اخرج أبو داود عن الشفاء بنت عبد الله قال ((دخل علي النبي ﷺ وأنا عند حفصة أم المؤمنين فقال لي ﷺ) ألا يعلمن هذه رقية النحلة كما علمتها الكتابة))^(١) . كما تتعلم الأنثى في هذه المرحلة شيئاً من أصول العقيدة الإسلامية . وتتعلم ما يخص النساء إذا بلغت التاسعة من العمر إذ قد تحيض في هذه السن . كما تتدرب على بعض أمور المنزل ، وتتعلم أيضاً شيئاً من المعرفة بمكة المكرمة والمسجد النبوي الشريف وقبر المصطفى ﷺ في المدينة وكذلك المسجد الأقصى (القدس) الأسير بأيدي الصهاينة اليهود حرره الله منهم ونصرنا عليهم . كما تتعلم شيئاً من السيرة النبوية الشريفة وقصصاً من الصحابة التي تبرز جهادهم في سبيل الإسلام وتعلقهم بمعاني الإيمان^(٢) .

ب-المرحلة الثانية من تعليم الإناث :

يختار لهذه المرحلة عدد من الإناث اللاتي انهين المرحلة الأولى ، ويكون هذا الاختيار وفق ضوابط معينة لاختيار العدد المطلوب ، ويلاحظ في هذه الضوابط كفاءة المختارات ، ومقدار الحاجة إليهن بعد الانتهاء من هذه المرحلة . ومدة الدراسة في هذه المرحلة خمس أو ست سنوات وتكون بثلاث فروع :
الفرع الأول : دراسة العلوم الشرعية بشيء من التوسع ، مثل علم التفسير والحديث والفقهاء والسيرة النبوية مع دراسة مستلزمات هذه العلوم وعلى رأسها اللغة العربية بمختلف فروعها .

الفرع الثاني : دراسة ما يؤهلن لمهنة التعليم للمرحلة الأولى بما في ذلك دراسة علوم الشريعة وأصول الشريعة وأصول التدريس .

الفرع الثالث : دراسة العلوم الدنيوية المختارة تمهيداً للتخصص في نوع من العلوم كعلوم الطب، مع دراسة قدر كاف من علوم الشريعة دون توسع فيها كتوسع دراستها

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود ٣٧٥/١٠ . وانظر زاد المعاد في هدي خير العباد ، ابن القيم ٣/ ١٢٤

(٢) انظر المفصل في أحكام المرأة ٢٥٤/٤ .

في الفرع الأول^(١) .

ج- المرحلة الثالثة من تعليم الإناث :

ويختار لهذه المرحلة عدد محدود من الإناث اللاتي أنهين المرحلة الثانية بموجب ضوابط معينة ، وبالعدد المحتاج إليه ، وتكون الدراسة في هذه المرحلة بفرعين :
الفرع الأول : للتوسع بالعلوم الشرعية .

الفرع الثاني : للتوسع في العلوم الدنيوية المختارة التي يحتاجها المجتمع الإسلامي ، مع دراسة شيء من العلوم الشرعية وما يتصل بها .

ومدة الدراسة في الفرعين ست سنوات ، والغرض من الفرع الأول إعداد متخصصات في العلوم الشرعية ومؤهلات لتولي مناصب التعليم في المرحلة الثانية ، ومؤهلات للدعوة و الإرشاد في مجال النساء ، والغرض من النوع الثاني إعداد متخصصات في العلوم الدنيوية التي تدرس في هذا النوع كعلوم الطب والجراحة و التوليد والتمريض ومعلمات للتدريس في المرحلة الثانية في فروع العلوم الدنيوية إذا كانت هناك حاجة لقيامهن بالتدريس لهذه المرحلة^(٢) .

ثالثا : ضوابط في تعليم الإناث

أ- الفصل بين الذكور والإناث :

يجب أن يتم تعليم الإناث في جميع المراحل بمعزل عن الذكور ، وهذا بالنسبة للمرحلة الأولى على سبيل الاحتياط المشروع ، لان الالتحاق بهذه المرحلة يكون في سن الخامسة ومدة الدراسة أربعة سنوات ، ومعنى ذلك إن الدراسة تنتهي عادة ببلوغ سن التاسعة ، والأنثى وان كانت قد لاتحيض في هذه السن إلا إنها قد أنهت دراستها في هذه المرحلة قبل أن يحصل لها الحيض غالبا ، ولهذا قلنا الفصل بين الذكور والإناث في هذه المرحلة على سبيل الاحتياط المشروع . أما الفصل بين الإناث

(١) المفصل في أحكام المرأة /٤/ / ٢٥٥ .

(٢) المصدر نفسه /٣/ / ٢٥٥ .

والذكور في المرحلتين التاليتين الثانية والثالثة ، فعلى سبيل الوجوب ، لان الأنتى قدتبلغ في سن التاسعة ، وإذا التحقت بالمرحلة الثانية وهي لم تحض بعد فإنها ستحيض في أثناء دراستها فلا يجوز لها الاختلاط بالذكور^(١).

ب- ارتداء اللباس الشرعي :

ويجب أن يكون لباسهن عند خروجهن من بيوتهن إلى دور العلم على النحو المشروع وبالكيفية التي بينها من قبل بحيث لا يبدو ولا يظهر منهن إلا ما أباح الشرع لهن إظهاره^(٢)

ج- المرأة تعلم النساء :

وينبغي أن يكون القائم بتعليم الإناث امرأة صالحة لهذه المهنة علما وخلقا ودينا ، فإذا تعذر ذلك فلا بأس بالرجل الكفوء الأمين التقى الورع لان وجود الرجل مع جماعة من النساء لا يتحقق به الخلوة المحرمة شرعا . ويدل على هذا أحاديث كثيرة وردت عن النبي (ﷺ) منها ما رواه مسلم في صحيحة عن ابن عباس رضي الله عنه قال : سمعت النبي (ﷺ) يخطب يقول لا يخلون رجل بإمرأة إلا ومعها ذو محرم ولا تسافر إلا مع ذي محرم قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث (..... وكذا لو أجمع رجال بإمرأة أجنبية فهو حرام بخلاف ما لو اجتمع رجل بنسوة أجنب فأن الصحيح جوازه.....)^(٣).

د- خروج المرأة بأذن زوجها أو وليها :

ويجب أن يكون خروج المرأة من بيتها لتلقي العلم بأذن من زوجها إن كانت ذات زوج أو بإذن من وليها إن لم تكن ذات زوج كأبيها^(٤) .

هـ- الاستفادة من الراديو والتلفزيون والنشرات :

وينبغي الاستفادة من الوسائل المتيسرة التي يمكن بها إيصال العلم إلى الآخرين مثل الراديو و التلفزيون بما يذاع فيها من دروس ومواعظ وخطب ، ومثل كتابات النشرات

(١)المفصل في أحكام المرأة /٤/ ٢٥٧ .

(٢)المصدر السابق /٤/ ٢٥٧ .

(٣)انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

(٤)المفصل في أحكام المرأة /٤/ ٢٥٧ - ٢٥٨ .

العلمية في مواضيع العلوم المختلفة الدينية و الدنيوية وتوزيعها على عموم الناس وعلى البيوت للاستفادة منها لاسيما بالنسبة للإناث اللاتي لم يتيسر لهن مواصلة التعليم أو لم يتيسر تعليمهن . والواقع إن الاستعانة بما ذكرنا من وسائل تفيد الجميع ، وتفيد الإناث اللاتي تيسر لهن الالتحاق بمراحل التعليم واللاتي لم يتيسر لهن ذلك أصلا ، أو يتيسر لهن بعض هذه المراحل . على انه يجب أن يكون الاستعانة بما ذكرنا من راديو وتلفزيون ونشرات وفق خطة مدروسة ، ومنهج ثابت منظم يقوم عليه أهل العلم و الاختصاص ، فهذا كله يدخل في نطاق نشر العلم وتبليغه للناس وتعليمهم ما يلزمهم من أمور الدين والدنيا^(١) . والله تعالى اعلم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



(١) المفصل في أحكام المرأة / ٤ / ٢٥٧ - ٢٥٨ .

نتائج البحث

بعد أن من الله تعالى عليّ أتمام هذا البحث فاني أجد الزاماً عليّ ان أبين في نهايته بعض ما توصلت إليه من نتائج وكما يأتي :

١. أن الله تعالى لم يفرق بين الرجل والمرأة في طلب العلم كما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية في فضل العلم والعلماء .

٢. أهمية تعلم العلوم الدينية بالنسبة للرجل والمرأة على السواء .

٣. من حق المرأة أن تتقنه في أمور دينها كما أن ذلك فرض على الرجال ولذلك طلبت النساء من النبي (ﷺ) أن يخصص لهن يوماً يتلقين العلم فيه .

٤. كان من السلف الصالح من النساء من كن فقيهات في الدين كأزواج الرسول (ﷺ) وغيرهن من النساء .

٥. من حق المرأة أن تطلب من يعلمها أمور دينها كما جاء في السنة المطهرة .

٦. من حق المرأة أن تتعلم العلوم الدنيوية فان العلوم والصنائع لا تقتصر على الرجال فقط كما صرح بذلك فقهاء الأمة . فتتعلم المرأة العلوم التي تحتاجها النساء مثل علم الطب الباطني والجراحة والتوليد وغيرها من الأمراض الخاصة بالنساء .

٧. لا يجوز للمرأة الرحلة لطلب العلم خارج البلاد إلا مع محرم .

٨. واجب على من تعلم العلم إن ينشره بين الناس ولا يكتمه .

٩. مهمة الدعوة إلى الله تعالى ليست وفقاً على الأنبياء والرسل وحدهم وإنما الدعوة جزء لا يتجزأ من حقيقة الإسلام نفسه فلا مناص ولا مفر لكل مسلم من القيام بحملها مهما كان شأنه أو عمله واختصاصه .

١٠. أن التعليم في الوقت الحاضر بالنسبة للنساء يحتاج إلى ضوابط وقد بينها في البحث .



المصادر

● القرآن الكريم

١. ابن حنبل/حياته/عصره/آراءه/فقهه/محمد أبو زهرة/طبعة دار الثقافة العربية/الناشر: دار الفكر العربي.
٢. أحكام النساء - عقائد - عبادات - معاملات - آداب - سيرة/للإمام الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي ، مطبعة واوفسيت منير - بغداد - الناشر : مكتبة الشرق الجديد ، بغداد ١٩٨٩ م .
٣. إحياء علوم الدين/للإمام أبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) ط١ ، ١٣٥٢ هـ ، المطبعة العثمانية
٤. الإحكام في أصول الأحكام/ابن حزم الظاهري ، ط١ ، مطبعة السعادة ، القاهرة ١٣٤٦ هـ .
٥. الإسلام وقضايا المرأة/إبراهيم النعمة ، مطابع الجمهور - الموصل - ١٩٨٠ م
٦. الإصابة في تمييز الصحابة/شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٣٢٨ هـ .
٧. البداية والنهاية/ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، ط٤ ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ، مكتبة المعارف ، بيروت - لبنان . مطبعة حلب - سوريا .
٨. التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول (ﷺ)/للشيخ منصور علي ناصف ، و عليه غاية المؤمول شرح الجامع للأصول، ط٣، ١٣٨١ هـ - ١٩٦١م، دار إحياء التراث العربي ، بيروت
٩. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف/للحافظ المنذري ، (ت ٦٥٦هـ) ، ضبط أحاديثه و علق عليه المرحوم مصطفى عمارة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
١٠. الجامع الصغير من حديث البشير النذير ، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ،

١١. الجامع لإحكام القرآن / للقرطبي ، ط٢ ، ١٣٧٢ هـ ١٩٥٢ م .
١٢. السيرة النبوية/لابن هشام ، (ت٢١٣هـ) تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجبل ، بيروت -
١٣. السيرة النبوية/ابن كثير، (ت٧٧٤هـ) تحقيق الدكتور مصطفى عبد الواحد - مطبعة عيسى الحلبي - القاهرة (١٩٦٤م) .
١٤. الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ابن كثير ، مكتبة الشرق الجديد ، بغداد
١٥. القرآن والمجتمع الحديث/عبد الرزاق نوفل ، نشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
١٦. المجتمع الإسلامي في المرأة ، مهدي الخياط ، مطبعة النعمان /النجف الاشرف ، ١٣٨٨ هـ -
١٧. المرة في ظل الحضارة الغربية /الدكتور محسن عبد الحميد /مكتبة القدس ، بيروت - لبنان
١٨. المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية / الدكتور عبد الكريم زيدان ، ط١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م ، مؤسسة الرسالة بيروت .
١٩. تاريخ التعليم عند المسلمين والمكانة الاجتماعية لعلمائهم حتى القرن الخامس الهجري ، منتقاة من (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي /تصنيف الدكتور منير الدين احمد ، قام بالترجمة و التلخيص و التعليق / الدكتور سامي الصفار /الناشر دار المريخ ، الرياض ، المملكة العربية السعودية / ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
٢٠. تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي ، للحافظ محمد عبد الرحمن المباركفوري ، مطبعة المدني

٢١. تفسير القرآن العظيم /ابن كثير (ت٧٧٤هـ) دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٣٨٩هـ - ١٩٧٠م .
٢٢. جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله للإمام يوسف بن عبد البر، (ت٤٦٣هـ) ، الناشر المكتبة السلفية في المدينة المنورة / مطبعة العاصمة / القاهرة .
٢٣. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الإبصار/للفقيه محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢هـ) . وهو مطبوع مع الدر المختار في مطبعة مصطفى البابي الحلبي /مصر/ط٢/١٣٨٦هـ .
٢٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني /للعلامة أبي الفضل الالوسي (ت١٢٧٠هـ) /مصر .
٢٥. زاد المعاد في هدي خير العباد/تأليف الإمام ابن القيم الجوزية/المطبعة المصرية ، ١٣٧هـ .
٢٦. سنن ابن ماجه /للحافظ أبي عبد الله بن يزيد القزويني ابن ماجه (ت٢٧٥هـ) /دار إحياء الكتب العربية ، مصطفى البابي الحلبي / مصر .
٢٧. سنن ابن داود السجستاني /ط١/سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر .
٢٨. سنن الدارمي/عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي (ت٢٥٥هـ) .
٢٩. سنن النسائي /شرح السيوطي وحاشية الإمام السندي /دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان /ط١/ ١٣٤٨هـ - ١٩٣٠م .
٣٠. شبهات حول الإسلام /محمد قطب /ط٦/ ١٩٦٢م .

٣١. صحيح مسلم بشرح النووي /الإمام النووي (ت٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان / ط٢ - ١٣٩٢هـ ١٩٧٢م .
٣٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري / للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن احمد العيني (ت ٨٥٥هـ) / دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
٣٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود ، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي / ط٢ ، ١٣٨٩هـ .
٣٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري / للعلامة العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) نشر دار المعرفة - بيروت - لبنان .
٣٥. فقه السيرة / الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي / ط٧ / ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م
٣٦. فلسفة نظام الأسرة في الإسلام / الدكتور احمد الكبيسي / ط٢ / ١٩٩٠م / مطبعة الحوادث / بغداد .
٣٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير / للعلامة المناوي / مطبعة مصطفى محمد / ط١ / ١٣٥٦هـ .
٣٨. نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية / تأليف العلامة الشيخ عبد الحي الكتاني / الناشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان .
٣٩. ويسألونك عن المرأة / عبد الحافظ الكبيسي / ط١ / ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م / بغداد
- Abstract Search**

Abstract

The greatest served humans of social issues in the ancient past and the modern present and future Sischlhm Next is the issue of women. The where to the right because their floundering humans in processed did treatment was in isolation from the guidance of Allah Almighty and self and palaces mind which would legitimized True came tinged deficit for thee facts and the woman is the victim in these processors, and the new issue of women in the age talk it was still offered in a new way, bears the slogan defend women's rights trampled reportedly stolen their freedom, and the need for equality with men in everything and enjoy Freedom Alruah and come and work and behavior and the need to exit from the prison house and restrictions

The Barkers in this new offer to the cause of women under this new logo and the ignorance of women, inter religion and converted to Islam people Mrdoa to love outrageous and robbery on the symptoms and invasion of privacy, and excelled in cunning and deception and exciting instincts and desires and they have succeeded in their campaign cunning even Al is in the Western countries to disintegration of the family and the prevalence of immorality and frequent foundlings until they became preparing tens of thousands and even hundreds of thousands in some countries these countries, and appeared in them ills and diseases that were not in their ancestors even din some their book of this determination and warned their words bad consequences if it continues quo of this deterioration and regression. But people familiar with vice and reached the bottom and did not keep their strength and determination to promote bilge of the swamp, which they made. They wanted it all to be Muslim women members in the community without a location and a member of The Tell God what handled the issue of women and give them rights is people have and stay with her of its duties is in their interest and she could tell us so in the Koran and verses many and this clear evidence of the great Islam care for women and their

care. And also came Sunnah she stated her and also showed its lofty position in Islam.

For this oldest of this research (Women and Science) to show the virtue of science and scientists, including Lord of the texts in the book and the Sunnah, and the importance of science and encouraging and the importance of learning science religious right of women to understand Islam, a woman's right to request knows about their religion and learn women worldly sciences, and freedom of education and dissemination of science and virtues, and sent teachers teaching people and teach the Messenger of the Prophet ((for women. and education of women at the present time Allah ((according to stages and Sharia.

The last prayer to thank God. And may God bless him and bless our Prophet Muhammad and his family and his companions and followers until the Day of Judgement. May peace and God's mercy and blessings.